صفة الصلاة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

5773 حكم الالتفات والإشارة في الصلاة نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

لو سمحتم ويقول ابي رجل مسن يؤدي الفرائض كلها والحمد لله. ولكن احيانا اثناء الصلاة يلتفت يمنة ويسرة وقد يشير بيده الى احد دون ان يعى ما خطر ذلك. وتأثير - <u>00:00:00</u>

على صلاته ايضا لا يعيد. وانا احاول دائما يقول دون ان يعي ما خطر ذلك ودون ان يأتي اثير ذلك على صلاته وانا احاول دائما ان انبه على ذلك. لكن احترامي له يمنعني من توجيهه. فما السبيل جزاكم الله خيرا - <u>00:00:20</u>

الصلاة هي صفة رأسه بعض الاحيان صلاته صحيحة. لكن الذهب يبين له ان هذا مكروه وانه نص في الصلاة قال لما سئل عن الصلاة فقال واختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العين - <u>00:00:42</u>

اللهم صلي قال هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العنف اذا دعت الحاجة فلا بأس الصلاة للحاجة الحاجة المقصود انه اذا كان الالتفات لحاجة الرأس فلا بأس. وهكذا بشارة لاحدث الذي اشار في الصلاة. نعم - 00:01:05

الاشهر الانسان يدخل او يخرج او مبلغ مال فلا حرج الحمد لله جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:01:25